

الملتقى الدولي والموسوم بـ :  
"المدخل السياقي للحديث النبوي الشريف: أسسه النظرية،  
وتطبيقاته عند أعلام الجزائر وتونس"  
يومي 26-27 نوفمبر 2024 ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم  
الإسلامية – قسنطينة  
وجامعة الزيتونة-تونس

## استثمار السياق في شرح الحديث النبوي

### عند الإمام السنوسي في كتابه "مكمل إكمال الإكمال"

أ د مختار نصيرة

#### ملخص البحث:

يتناول هذا البحث مسلك الإمام السنوسي في استثمار السياق بمعناه الواسع في تحديد دلالات اللفاظ ومعاني العبارات الواردة في متون الأحاديث النبوية من خلال شرحه لصحيح الإمام مسلم المسمى "مكمل إكمال الإكمال"، حيث تناولنا استعماله للسياق الداخلي المتمثل في وضع اللفظ وسباقه ولحاقه، وكذا السياق الخارجي المتمثل في الزمان والمكان وذوات الأشخاص في المتون، وكذا الواقع الاجتماعي والاقتصادي، وتم تقسيمه إلى مقدمة وخاتمة وثلاثة مطالب.

#### الكلمات المفتاحية: السنوسي، السياق، شرح الحديث النبوي

**مقدمة:** فمنذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة يستقبلون ما صدر منه من أحاديث ووصايا وتوجيهات، ويفهمونها على ظاهر سياقها غالبا؛ فإن وقع لبس أو غرابة في لفظ يبادر بعضهم لاستيضاح ذلك منه صلى الله عليه وسلم، وسلك هذا النهج الصحابة من بعده، وكذا التابعون؛ فكان الصحابة يسألون فيجيبون ببيان معاني الألفاظ النبوية، ودلالات المتون وما تحويه من أحكام وحكم.

وتمت رواية كثير من تلك الجهود وتدوينها في مصادر التفسير والحديث وشروحه والفقهاء وأصوله، وصارت مصدرا أصيلا للعلماء والباحثين من الأجيال اللاحقة.

وشروح الحديث النبوي تعد مصدرا ثريا لدراسة مسلك مؤلفيها في شرح وبيان متون الأحاديث؛ ألفاظها، مقاطعها، أحكامها، حكمها وفوائدها، والضوابط والقواعد التي استعملوها، والتي منها "السياق" موضوع هذا الملتقى.

وقد وقع اختيارنا على شرح مهم من شروح صحيح مسلم موسوم "مكمل إكمال الإكمال"، لعلم من أعلام الجزائر وبحر من بحورها علما ونسكا، لأبي عبد الله محمد بن

محمد بن يوسف السنوسي (895هـ) رحمة الله تعالى، لتجلية مسلكه في توظيف السياق في بيان وشرح الحديث النبوي الشريف، وعنوانته: "استثمار السياق في شرح الحديث النبوي عند الإمام السنوسي في كتابه "مكمل إكمال الإكمال"

وقسمته على الشكل المنهجي الآتي:

مقدمة

المطلب الأول: تعريف السياق والغرض منه

المطلب الثاني: استثمار السنوسي للسياق اللغوي

المطلب الثالث: استثمار السنوسي للسياق اللغوي والحالي

## المطلب الأول: تعريف السياق والغرض منه:

### تعريف السياق:

لم تكن للعلماء القدامى عناية بضبط المصطلحات عنايتهم بالجانب التطبيقي للمصطلح؛ ولذلك غالبا ما يكون كلامهم في السياق هو الواقع التطبيقي في شكله العام، حتى وإن تناولوه نظريا فإنهم يشيرون إلى الهدف والغاية من استعماله في بيان دلالات الألفاظ والجمل.

وتناول السياق بالعرف عدد من الباحثين المعاصرين، وتفاوتت تعاريفهم من حيث شمول جميع أنواع السياق من عدمه، إلا أن أكثرها اقتصر على نوع واحد من أنواع السياق وهو السياق اللعوي، منها:

تعريف الدكتور المثني عبد الفتاح للسياق القرآني بقوله: هو تتابع المعاني وانتظامها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتها الموضوعية في بيان المعنى المقصود دون انقطاع أو انفصال<sup>1</sup>.

فمفهوم السياق هنا مقتصر على الجانب اللغوي فقط، دون غيره. ويشبهه تعريف عبد الرحمان المطيري: تتابع المفردات والجمل والتراكيب القرآنية المترابطة لأداء المعنى<sup>2</sup>، وتعريف عبد العال سالم مكرم في حديثه عن أثر السياق في مدلول الكلمات المشتركة: السياق هو علاقة الكلمة التي وقع فيها المشترك اللفظي مع ما قبلها وما بعدها من كلمات الجملة<sup>3</sup>.

وحتى يكون التعريف مكتمل الأركان فلا بد من إشارته إلى جميع السياقات والقرائن التي تساعد على فهم المراد من النص سواء كانت مقترنة به لفظا أو خارجه عنه كالزمان والمكان والأفراد وغيرها.

وهنا نقف مع كلام شامل للأنواع السياق للدكتور طه جابر العلولاني في حديثه عن مفهوم السياق في التراث الإسلامي، حيث يقول: يمكن أن نجد قدرا مشتركا بينهم في بيان المراد

<sup>1</sup> - نظرية السياق القرآني دراسة تأصيلية دلالية نقدية، ص15.

<sup>2</sup> - السياق القرآني وأثره في التفسير، ص71.

<sup>3</sup> - المشترك اللفظي في الحقل القرآني، عبد العال سالم مكرم، (ص: 23)

بالسياق على سبيل الإجمال؛ وهو "ما ساق الشارع الخطاب للأجله"، وهذا الذي يتسوق أو حض وتحريض، أو منشيء لحكم أو بيان لسنة كونية، أو دعوة لموعظة أو اعتبار أو مثل أو بيان لسنة اجتماعية أو إنسانية... وهناك قرائن ومؤشرات قد يحتف الخطاب بها تسبقه أو تلحقه إذا كانت من داخل الخطاب، وقد تكون أمورا خارجية مثل الزمان والمكان وعناصر الواقع المختلفة ومناسبات أو أسباب النزول، أو أسباب الورود، ولذلك عرف بينهم مصطلح "القرينة السياقية" للإشارة إلى بعض القرائن التي قد تحف بالنص بحيث تساعد على بيان مجمل أو تقييد مطلق أو كشف مبهم أو ترجيح معنى على آخر.<sup>4</sup>

## أهمية السياق:

تكمُن أهمية السياق في أنه المسلك لبيان دلالة الألفاظ أو ترجيح أحد معانيها في محيطها الداخلي والخارجي إستقلالا وتركيبا، قال العزّ بن عبد السلام: «السِّيَاق مرشد إلى تبين المجملات وترجيح المحتملات وتقرير الواضحات وكل ذلك بعرف الإستعمال فكل صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحا وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذما فَمَا كَانَ مَدْحًا بِالْوَضْعِ فَوَقَعَ فِي سِيَاقِ الذَّمِّ صَارَ ذِمًّا وَاسْتَهْزَأَ وَتَهَكَّمَا بِعَرَفِ الإِسْتِعْمَالِ مِثَالُهُ: [ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ] أَيْ الذَّلِيلُ الْمَهَانَ لَوْ قُوعَ ذَلِكَ فِي سِيَاقِ الذَّمِّ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ قَوْمِ شُعَيْبٍ: [إِنَّكَ لِأَنْتَ الْخَلِيمُ الرَّشِيدُ] أَيْ السَّفِيهِ الْجَاهِلِ لَوْ قُوعَهُ فِي سِيَاقِ الإِنْكَارِ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ [إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا] لَوْ قُوعَهُ فِي سِيَاقِ ذِمِّهِمْ بِإِضْلَالِ الأَتْبَاعِ وَأَمَا مَا يَصِلُحُ لِلأَمْرَيْنِ فَيَدِلُّ عَلَى المُرَادِ بِهِ السِّيَاقُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى [وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ] أَرَادَ بِهِ عَظِيمًا فِي حَسَنِهِ وَشَرْفِهِ لَوْ قُوعَ ذَلِكَ فِي سِيَاقِ المَدْحِ وَقَوْلِهِ [إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا] أَرَادَ بِهِ عَظِيمًا فِي قَبْحِهِ لَوْ قُوعَ ذَلِكَ فِي سِيَاقِ الذَّمِّ...<sup>5</sup>

<sup>4</sup>- السياق المفهوم المنهج النظرية، طه جابر العلواني، الندوة العلمية الدولية "أهمية اعتبار السياق في المجالات التشريعية وصلته بسلامة العمل بالأحكام، الرابطة المحمدية للعلماء، 26-28/2007 ص15.

<sup>5</sup>- الإمام في بيان أدلة الأحكام، العز بن عبد السلام، ص60-59

## المطلب الثاني: استثمار السنوسي للسياق اللغوي:

انطلاقاً من تعريف وأهمية السياق؛ وانطلاقاً من تتبع صنيع الإمام السنوسي في شرحه لصحيح مسلم؛ فإننا نجد كثيراً ما يستعمل السياق اللغوي في توجيه معنى الحديث، أو تحديد معنى لفظ من ألفاظه، سواء كان ذلك ابتداءً أو تعقيباً على صنيع الإمام الأبي أو غيره من شراح صحيح الإمام مسلم، وفيما يلي دراسة لعدد من الأحاديث التي استعمل فيها السياق اللغوي في شرحه لها:

\* ففي الحديث الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم؟ فقال: " أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، إلا وقد كان لفلان"<sup>6</sup>.

فبعد نقله لكلام الخطابي: "يعني الوارث، ويحتمل الموصى له الذي سبق القضاء به وله"<sup>7</sup>

قال السنوسي: "قلت: السياق يدل على أنّ المراد الوصية؛ إذ هي من باب الصدقة التي الكلامُ فيها، والمعنى: أفضل للصدقة أن تتصدق في حال صحتك واختصاص المال بك وتشحُّ نفسك بأن تقول: لا تتلف مالك كي لا تصير فقيراً؛ فإنّ الصدقة في هذه الحالة أشدُّ مراغمةً للنفس، ولا تُمهّل إلى حال سقمك وسيقاق موتك"<sup>8</sup>.

ومما يدخل في استعمال السياق اللغوي أيضاً ما رواه مسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي:

<sup>6</sup> - صحيح مسلم، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (2/ 716) ح (1032)

<sup>7</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1386. نقل الحافظ ابن حجر عن الخطابي قوله: "فلان الأول والثاني الموصى له وفلان الأخير الوارث لأنه إن شاء أبطله وإن شاء أجازته. وقال غيره يحتمل أن يكون المراد بالجميع من يوصى له، وإنما أدخل كان في الثالث إشارة إلى تقدير القدر له بذلك. وقال الكرمانى يحتمل أن يكون الأول الوارث والثاني المورث والثالث الموصى له قلت ويحتمل أن يكون بعضها وصية وبعضها إقراراً". فتح الباري - ابن حجر (374 /5)

<sup>8</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1386

«سل» فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»<sup>9</sup>.

هنا نقل السنوسي قول الأبي: "لا يحتمل أنه فهم عنه ذلك؛ لأن المساواة ممتنعة فلا تُسئل، وإنه فهم أنه سأل منكشفا شاقا، فقال: أو غير ذلك، أي: سل غير هذا المستبعد الشأن، وهذا على سكون الواو، وأما على فتحها فهي عاطفة تقتضي معطوفا عليه، والهمزة للاستفهام، وهي بالفعل أولى، فالتقدير: أترك السهل وتساءل الشاق، فأجابه بقوله: هو ذاك، أي: لا أتجاوزه، ولما علم صلى الله عليه وسلم تصميمه على عزمه، قال: أعني بكثرة السجود، ويحتمل على سكون الواو أن يكون طلب له أن يزيد على ما سأل أنه صلى الله عليه وسلم في مقام من قال لغيره: تمنه، فأجابه السائل بقوله: هو ذاك"<sup>10</sup>.

قال السنوسي: "قلت: فيكون المعنى على هذا الأخير: اطلب هذا أو غيره مما شئت، وأو للتخير، وتخصيص الأبّي هذا المعنى بسكون الواو، وإنما جاء على تقديره المعطوف عليه مع فتحها بعد الهمزة وهو رأي الزمخشري وجماعة، وأما إذا قدرنا المعطوف عليه قبل الهمزة، وأنّ الأصل في الواو أن تكون قبل الهمزة، لكن قدمت عليها؛ لأنّ لها الصدر كما قاله كثير من المحققين، فيتأتّى هذا المعنى المذكور أيضا مع الفتح، ويكون التقدير:

اقتصرت على هذا، أو تطلب غيره، أي: ما طلبت يسير، أعندك طلب غيره مما هو أعلى، إلا أنّ السياق يبعد هذا المعنى، والتقدير الأول أنسب، والله أعلم"<sup>11</sup>

\*وفي شرحه لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «نحن أحق بالشك من إبراهيم صلى الله عليه وسلم إذ قال: [رب أرني كيف تحيي الموتى قال: أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي] [البقرة: 260]»، قال: ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي"<sup>12</sup>.

<sup>9</sup> - صحيح مسلم، باب فضل السجود والحث عليه، (1/ 353) ح (489)

<sup>10</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1003-1004

<sup>11</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1004

<sup>12</sup> - صحيح مسلم، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة (1/ 133) ح (151)

قال عياض: "أراد بالركن عشيرةً يدفع بها عن أضيافه على سُنَّة الخلق في ذلك، وأنساه ضيق صدره من قومه اللجأ إلى الله تعالى الذي هو أشدُّ الأركان، فانتقد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا القول، وترحم عليه منه"<sup>13</sup>.

قال الأبى: "لا يخفى عليك إيحاشُ هذا اللَّفظ مع عدم صحة معناه؛ إذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ينتقد، ولوط عليه السلام لم ينس اللجأ إلى الله تعالى في القضية، وإنما قال ذلك تطيباً لنفوس الأضياف وإبداء العذر لهم بحسب ما أُلِّف في العادة من أنَّ الدفع إنَّما يكون بقوة أو عشيرة، هذا في الحقيقة محمداً وكرمٌ أخلاق يستحق صاحبها الحمد، فقوله عليه الصلاة والسلام: "يرحم الله لوطاً" ثناء لا نقد، وهو جارٍ على عُرف العرب في خطابها، بحيث يقولون: أيُّد الله الملك، وأصلح الأمير، وهو نظير ما لو قيل: يرحم الله خالد بن الوليد لقد كان يبلي في العدو، والمستند في هذا الأصل آية: (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ) التوبة 43؛ لأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنَّما أذن لهم رفقا بهم واستئلافاً لهم، وكرمٌ أخلاق منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقيل: عفا الله عنك، أي: لم شققت على نفسك، وتكلَّفت الإذن من باب: (طه ما أنزلنا عليك القرآنَ لِتَشْقَى) [طه] 2-1، ولا تلتفت إلى عُجمة الزمخشري حيث جعل ما في الآية كنايةً عن الجنابة، بل هو تلتطف في الخطاب على طريقة العرب كما ذكرنا"<sup>14</sup>.

قال السنوسي: "قلت: جزاه الله خيراً؛ لقد قام بحق المقام كما يجب، ويدلُّ على ما ذكره أنَّ السياق إنَّما يدلُّ على أن المقصود إظهارُ كمال هؤلاء السادة ووزانة عقولهم، فمعنى قوله: "لقد كان يأوي إلى ركن شديد" أنَّ لوطاً عليه السلام كان مطمئن القلب بالإسناد إلى الله تعالى غير ملتفت عنه أصلاً، وإنما قال ما قال بلسانه إظهاراً للعذر عند أضيافه، وقد وكَّد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثبوت لجأ لوط عليه السلام إلى الله تعالى باللام المؤذنة بالقسم، وبقد المؤذنة بالتحقيق، وعبر بالمضارع وهو يأوي؛ للتنبيه على استقرار ذلك منه وعدم مفارقتة إياه، فالكلام مسوق لدفع توهم إيواء لوط عليه السلام لغير الله تعالى، كما أنَّ قوله قبله: نحن أحقُّ بالشك من إبراهيم مسوق لتنزيه ساحة إبراهيم عليه السلام من الشكوك، وأنَّ ما صدر منه من سؤاله تعالى فالمقصودُ به شيء آخر.."<sup>15</sup>

<sup>13</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 646

<sup>14</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 646

<sup>15</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 646-647

\*وفي حديث حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان، خطيباً بالمدينة - يعني في قدمة قدمها - خطبهم يوم عاشوراء، فقال: أين علماءكم؟ يا أهل المدينة، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لهذا اليوم - «هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن أحب منكم أن يصوم فليصم، ومن أحب أن يفطر فليفطر»<sup>16</sup> .

قال السنوسي: " قيل: ناداهم ليستعين بهم على التعريف بهذا المنكر ويغيره، والأظهر من السياق أنه إنكار عليهم إذ لم يغيروه"<sup>17</sup> .

\*وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها»، فإن الله قال: [أقم الصلاة لذكري][طه: 14] قال يونس: وكان ابن شهاب: «يقرأها للذكرى» قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها<sup>18</sup>

قال السنوسي: وقد اختلف في معنى: لذكري، والأقرب أن معناه: لتذكري إياك لها؛ إذ هو أنسب لسياق الحديث، وهو قول الأكثر، ويعضّ ده قراءة: للذكرى"<sup>19</sup>

\*وفي حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة - أو كألف صلاة - فيما سواه من المساجد، إلا أن يكون المسجد الحرام»<sup>20</sup> .

نقل السنوسي قول الطحاوي: هو خاص بصلاة الفرض، وقول مطرف: هو عام في الفرض والنقل.

قال: قال الأبي: صلاة نكرة في سياق الثبوت فلا تعم، وكان الشيخ ابن عبد السلام يقول: العموم فيها مستفاد من المعنى والسياق"<sup>21</sup> .

<sup>16</sup> - صحيح مسلم، باب صوم يوم عاشوراء (2/ 795) ح (1129)

<sup>17</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 2351

<sup>18</sup> - صحيح مسلم، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها (1/ 471)

<sup>19</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1123

<sup>20</sup> - صحيح مسلم باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (2/ 1012 - 1013) ح (1394)

\* عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وهو على المنبر، وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا المنفقة، والسفلى السائلة»<sup>22</sup>.

قال السنوسي: وروي: "العليا المتعففة".

ونقل قول النووي: "ويحتمل صحة الروایتين: فالمنفقة أعلى من السائلة، والمتعففة أعلى من السائلة؛ لأنَّ المراد بالعلو علوُّ الفضل كما تقدم"<sup>23</sup>

ثم قال: "قلت: رجَّح الخطاب رواية: العليا المتعففة، قال: لأنَّ السياق في ذكر المسألة والتعفف عنها، قال الطيبي: "تحريرُ ترجيح الخطاب أنَّ قوله وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة كلام مجمل في معنى العفَّة والسؤال"<sup>24</sup>

---

<sup>21</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1649

<sup>22</sup>- صحيح مسلم، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الأخذ (2/

(717) ح (1033)

<sup>23</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1387

<sup>24</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1387

## المطلب الثالث: استثمار السياق اللغوي والحالي معا:

\*في حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي: "... فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم، ياليتني فيها جذعا، يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أو مخرجي هم؟» قال ورقة: نعم لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا"<sup>25</sup>.

اسعمل الإمام السنوسي نوعي السياق اللغوي والمقامي في شرح هذا الحديث: ففي مقام فك الخلاف حول مسألة إيمان ورقة بن نوفل، بين إيمانه حقيقة، وتمنيه الإيمان حال ظهور النبي صلى الله عليه وسلم، استعمل الإمام السنوسي نوعي السياق في ترجيح أحد الرأيين على الآخر، فقال: "وسياق الحديث، وقوله: "هذا الناموس" بصيغة التحقيق، ولم يقل: كالناموس، ورؤيا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له في النوم، يقتضي ذلك كله أنه آمن به في الحال"<sup>26</sup>.

ولما نقل السنوسي عن بعض الشيوخ قوله: "وعندي أنّ في تخصيص الجذع بالذكر، مع كونه يدلّ على أول زمن القوة لطيفةً أخرى، وهي تمنى أن يكون عند ظهور الحرب في سنّ الجاهل الغمر الذي لم يجزّب الأمور بتحنيك السنّ إياه، فيقرأ العواقب فيتبصر في الإقدام، بل يقذف نفسه فيها كما يفعل الجاهل؛ لأنّ في تلك الحرب إحدى الحسنين غنيمة أو شهادة"<sup>27</sup>.

قال: "قلت: كمالُ النصره إنّنا يكون باجتماع الأمرين: حسن المعرفة بالأمر؛ لطول التجربة وممارسة الخطوب، وقوة الجسد؛ لتقع النكاية بها في الحروب، ورب رأي أنفع من جيش عظيم، كل منهم قوي شجاع، وقد حصل لورقة الأول من الأمرين، فتمنّى أن يحصل له الثان منهما، وقد علمت أنّ الثواب يتفاوت بقدر تفاوت مراتب النصره، وورقة من العلماء، فحمل أمنيته على هذا الوجه الذي أشرنا إليه أولى من حملها على ما أشار إليه هذا الشيخ رحمه الله، والله سبحانه أعلم"<sup>28</sup>.

<sup>25</sup> - صحيح مسلم، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (1/ 141) ح 160

<sup>26</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 697

<sup>27</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 697

<sup>28</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 698

فهنا الإمام السنوسي في تعقيبه على بعض من سبقه من الشيوخ بناء على السياق الحالي المتعلق بواق ورقة بن نوفل من كونه عالما بالكتاب، ومتقدما في السن، فكان تفسير "جدعا" بما يتساق والمقام المناسب، ولهذا رد السنوسي قولهم لبعده عن الواقع الذي صدر فيه هذا النص.

\*وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحى الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة»<sup>29</sup>.

فبعد أن أورد الإمام السنوسي عددا مما قيل في معنى المعجزات التي أعطيت للأنبياء وللنبي صلى الله عليه وسلم، والتي منها: "وقيل: إن معناه أن معجزة غيره لانقراضها لم يشاهد وجه إعجازها إلا من حضرها، ومعجزة نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باقية يُشاهد إعجازها في كل عصر"<sup>30</sup>.

قال الإمام السنوسي بعده: "قلت: ويدلّ على هذا الوجه التعبير بالمضارع، وهو يتلى لقصد استمرار تلاوته على كلّ الأزمان على حدّ قوله تعالى: (لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ) الحجرات 7"<sup>31</sup>. وهذا استثمار منه رحمه الله تعالى للسياق اللغوي في تأييد هذا القول بأن المضارع يفيد الاستغراق والاستمرار، فأية القرآن الكريم صالحة لكل زمان ومكان.

ولما قال الأبي: "فهم الجميع أن الغرض من الحديث بيان أن أكثرية أتباعه إنما هي لكون معجزاته أظهر، والأظهر في سياقه عكس ذلك وهو أن أكثرية أتباعه إنما هي تكرمه من الله تعالى...."<sup>32</sup>.

رد السنوسي عليه مستدلا بقريظة لفضية فقال: "ترتيبهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجاء الأكثرية بالفاء على كون ما أوتيه وحيا يتلى يدلُّ على خلاف ما ذكره الأبي، ولا خفاء في ظهور

<sup>29</sup>- باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، (1/ 134) ح (152)

<sup>30</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 648

<sup>31</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 648

<sup>32</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 649

معجزة القرآن لجميع الخلق، أما لعلماء البلاغة فواضح، وأما لغيرهم فلمشاهدة المعجز منهم مع طول السنين، وكثرة المعادين للدين، مع ما فيه من العلوم الجمّة، والقصص الغريبة، والمواعظ الرائقة، وبالجملة، فقد احتوى على خير الدنيا والآخرة، ثم هو شاهد على صدق نفسه بنفسه"<sup>33</sup>.

كما استعمل السنوسي السياق الحالي في رده على الأبى في مسألة الآيات المادية وكونها لم يتميز فيها النبي صلى الله عليه وسلم عن غيره من الأنبياء والرسل، فقال السنوسي: "وأيضاً فقولته: وإلا فمعجزة غيره كالعصا.. إلى آخره. يقتضي أنّه لم يظهر لنبيّنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم من المعجزات ما هو مثل تلك أو أعظم، وذلك سهو ظاهر، وكيف يصحّ ذلك ومعجزات نبيّنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وآياته قبل ولادته وعندها وبعدها أكثر من أن تحصى، بل ظهر على يد أتباعه من أمته ببركة متابعتهم له من الخوارق ما لا يقصر عما ظهر على يد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وبالجملة، فما اجتمع من الشواهد على إثبات رسالة نبيّنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم لم يجتمع لأحد من الرسل قبله... هذا مما لا يفهمه أدنىّ الناس ممن ينظر في علم السنة، والله تعالى أعلم"<sup>34</sup>.

---

<sup>33</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 649

<sup>34</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 650

\* وفي حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: كنت قائماً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من أحبار اليهود فقال: "...جئت أسألك، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ... «سل» فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هم في الظلمة دون الجسر»... الحديث»<sup>35</sup>.  
قال الأبي: "والظلمة هي الجسر، وهو هنا الصراط كما جاء في جوابه لعائشة: إنهم على الصراط، والأرض المبدلة هي الأرض التي في حديث سهل، قال: "يحشرون على أرض بيضاء حفراء ليس فيها علم لأحد، أي: ما يستتر به، وحشرهم عليها هو جمعهم بعد أن كانوا على الجسر، وجاء: "تمد أي الأرض الثانية مدّ الأديم يزجر الله تعالى الخلق زجرة واحدة فإذا هم بالأرض الثانية في مثل موضعهم من الأرض، والله أعلم بكيفية ذلك؟"<sup>36</sup>.

قال السنوسي: "قلت: "انظر تفسيره الظلمة بالجسر، والحديث صرح بأنها دون الجسر، بل الظاهر أنّ المراد بالجسر ههنا القنطرة التي يُحبس عليها المؤمنون بعد الصراط حتى يقتص بينهم لمظالم كانت بينهم، على ما صحّ في الحديث، ويصحّ حينئذ تفسير الظلمة بالصراط أو بجسم يكون من ظلمة فوق الصراط، فيبقى اللفظ على ظاهره؛ إذ الظلمة جسم عند المحققين، ولا ينافي مع ذلك جوا به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة رضي الله تعالى عنها بأنهم على الصراط، والله تعالى أعلم"<sup>37</sup>.

فرغم تفسير الأبي الظلمة بالجسر وهو الصراط، واحتج له بالسياق الخارجي فساق لذلك حديثين يؤيد بهما تفسيره.

وعلى الرغم من هذا إلا أن السنوسي أبى إلا تفسير الظلمة هنا على ظاهرها بكونها جسم دون الجسر أو الصراط، بناء على ظاهر السياق دون تكلف.

\* وفي حديث هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبن لهذا»<sup>38</sup>.

<sup>35</sup> - صحيح مسلم، باب بيان صفة مني الرجل، والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، (1/ 252)

<sup>36</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 890-891

<sup>37</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 891

<sup>38</sup> - صحيح مسلم، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد (1/ 397) ح (568)

قال القرطبي: "وكذا يدعى على كل من فعل فيه ما لا يليق، بنقيض مقصوده"<sup>39</sup>.

قال السنوسي: قلت: "وهذا على أنّ قوله: "لا ردّ الله عليك" دعاء عليه، ويحتمل أنّه من باب الدعاء له، وأنّ الوقف على قول: "لا"، أي: لا تفعل، وكفّ عن إنشادك الضالة في المسجد، ثمّ دعا له بأن يجمعها الله عليه في قوله "ردّ الله عليك"، وهذا الاحتمال لم أره منصوصاً، ويظهر أنّه أولى؛ لأنه أقرب إلى كريم خلقه صلّى الله عليه وسلّم، وإن كان الغضب لله تعالى هو أيضاً من حسن الخلق، ولأنه أنسب أيضاً لما أمرنا به من الين في تغيير المنكر، وهو السنة قديماً في شرع من قبلنا، قال تعالى لكليمه موسى وأخيه هارون عليهما السلام حينما بعثهما لفرعون لعنه الله: [فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى] طه:44<sup>40</sup>.

\*وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ"<sup>41</sup>. قال مسلم: "قال أبو إسحاق: لا أدري، أهلكتهم بالنصب، أو أهلكتهم بالرفع".

ففي رواية: "أَهْلَكُهُمْ" بالضم، - وهي المشهورة - قال الإمام السنوسي: "سياق الحديث يدلّ على ذمّ قائل ذلك"<sup>42</sup>، ويريد به السياق اللغوي المتمثل في لفظ الهلاك، بالضم.

أما رواية "أَهْلَكُهُمْ" بالنصب، فقد نقل السنوسي عن النووي قوله: "رُوي بالوجهين: فتح الكاف ورفعها، والرفع أشهر، أي: أشدّهم هلاكاً لما يلحقه من الإثم في قول ذلك، ومعنى النَّصْب هو الذي جعلهم هالكين، وليس أنّهم هلكوا حقيقة"<sup>43</sup>.

وفي هذا ابن الجوزي: "وَمَنْ فَتَحَ اللَّامَ وَالْمُرَادُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي قَطَعَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ لَا الشَّرْعَ"<sup>44</sup>.

<sup>39</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1058

<sup>40</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 1059

<sup>41</sup>- صحيح مسلم، باب النهي عن قول هلك الناس، (4/ 2024) ح (2623) وفي آخره قال أبو إسحاق: لا أدري، أهلكتهم بالنصب، أو أهلكتهم بالرفع".

<sup>42</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 2880

<sup>43</sup>- مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 2880

<sup>44</sup>- غريب الحديث (2/ 499)

ولما كان أمر بيان معاني الحديث النبوي لديه محددات عدة غير السياق اللفظي، فقد لا يكفي لوحده في توجيه معنى الحديث، استعين باستعمال السياق المقامي ويتعلق بالأمر بالقائل نفسه ومقصده، وهنا ساق الإمام السنوسي كلام الإمام النووي الذي تم في استعمال هذا اللون الثاني من السياق.

قال النووي: "وذلك إذا قاله احتقارا للناس وإعجابا بنفسه، وأمّا لو قاله تفجّعا على ذهاب الصالحين ونقصهم عمن مضى من الأولين فليس من ذلك؛ لأنّ الأول عنوان الكبر، والثان عنوان الإشفاق والتقصير بالنفس"<sup>45</sup>.

قال ابن عبد البر معقبا على كلام النووي: "والفرق بين الأمرين أن يكون في الوجه الأول راضيا عن نفسه معجبا بها حاسدا لمن فوقه محتقرا لمن دونه ويكون في الوجه الثاني ماقتا لنفسه موبخا لها غير راض عنها"<sup>46</sup>.

---

<sup>45</sup> - مكمل إكمال الإكمال، تحقيق د. عبد العزيز دخان السنوسي، ص 2880

<sup>46</sup> - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (21 / 242)